

اليد **قوله** لفتة الضربة اولى كونه بوجوه حقيقته **قوله** في خروج المقاسمة قيد به لان
 قدر الاجرة في الموقف معلوم **قوله** فخر على ما اخذ من زنا اليد **قوله** لا يجانها قوله
 اما ما الى البيع مرة **قوله** على البيع لا يحمى من المشتري **قوله** فقتضى بالمو
قوله وهو نقيض حال **قوله** الكلاي بالقصر **قوله** والانساشم في با تطيح حاله في استخراج
 الى مدينة **قوله** دليل للملح يجوز الشهادة بالملك بجزء التصرف وان لم
 حقيقته **قوله** الاباحة لقوله **قوله** كما في الارض **قوله** والفسوخ مثل الاقالة
 قوله لا سيما آه اذ هما عند التقين ولو بالبيعين اتفاق وفي القاسم يتاخر
قوله بخلاف البيع فانه يعين بعد العقد حتى لا يجوز استبدادها بخلاف قامة
 مقامه الا بالفسوخ وتكرار العقد **قوله** الا ان يشترى اليد وفي رواية يكون
 في جميع الصور في القاصدا رجل اشترى بالدرهم المغصوبة طعاما
 ان يضيف لشراء الى الغصبة كونه نقدا لئلا منها حل له ان ياكله ويؤكل
 غيره وانما في الشراء الى الدرهم المغصوبة ونقدا لئلا منها لئلا يكون له
 ياكل ويؤكل غيره ومنه اذا ربح انه سئل عن قولك في حشفة فيمن اشترى
 بالعمدة ربع غايه او اشترى بغير الغصبة لئلا من الغصبة لا يتصدق
 بشيء الا ان يشترى بالغصبة ربع من الغصبة اشترى بالدرهم لئلا كانت
 ودبعة عنه ورجح فيها قال نصير ربح ناضفا لئلا تسلمه الى الودبعة وبيع
 الئمن من الودبعة يتصدق **قوله** بالربح في قولنا ببح ومجد ربح وان لم يصف
 الشراء الى الودبعة ونقد غيرها لا يتصدق بالربح في قولهم اشترى **قوله**
 لا او او وفي رواية سئل القمان قوله ممن اي من معاملة **قوله** من
 غير لئلا مثلا اذا كان التوزيع من ذلك بعض حقوق الربا القمان
 حرام قطعي وخوف حقوق الضرر لنفسه له واقربا له والذى له او
 نفوذ

Copyrighted material